عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال دخلت امراة النار قال في الفتح لم اقف على اسمها وفي
رواية انها حميرية وفي اخرى انها من بني اسرايل ولا تضاد بينهما
لان طايفة من حمير دخلوا في اليهودية فنسبت الى دينها
تارة والى قبيلتها اخرى في اي بسبب هرة انثى السنور وجمعها
هرر مثل قربة وقرب ربطتها وفي باب فضل سقي الما من كتاب الشرب
حبستها حتى ماتت جوعا فلم تطعمها الفا تفصيل وتفسير
للربط ولم تدعها اي لم تتركها تاكل من خشاش الارض بتثليث
الخا المعجمة في الفرع وبشينين معجمتين بينهما الف اي حشراتها
كالفارة وهذا مما اشتد ركنه عايشة على ابي هريرة وقالت له
اتدري ما كانت المراة ان المراة مع ما فعلت كانت كافرة ان المومن
اكرم على الله من ان يعذبه في هرة فاذا حدثت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فانظر كيف تحدث قال عبد الاعلى السامي
وحدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نزل نبي من الانبيا عزيرا او موسى تحت شجرة
فلدغته بالدال المهملة والغين المعجمة قرصته نملة سميت
لتنملها وهو كثرة حركتها وقلة قوايمها فامر بجهازه بكسر
الجيم وبفتحها اي بمتاعه فاخرج من تحتها اي من تحت الشجرة
ثم امر ببيتها اي ببيت النملة وفي الجهاد من طريق الزهري

بقرية

٢٥٧

بقرية النمل اي موضع اجتماعها فاحرق بالنار فاوحى الله عز
وجل اليه الى ذلك النبي عليه الصلاة والسلام فهلا احرقت
نملة واحدة وهي التي قرصتك دون غيرها اذ لم يقع منها
ما يقتضي احراقها وقول النووي ولعله كان جايزا في شريعة
ذلك النبي قتل النمل والتعذيب بالنار متعقب بانه لو كان جايزا
لم يعاتب اصلا ورأسا ولا يجوز عندنا قتل النمل لحديث
ابن عباس المروي في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن قتل النملة والنحلة لكن خص الخطابي النهي بالسليماني
الكبير اما الصغير المسمى بالذر فقتله جايز وكره ملك قتل النمل
الا ان يضر ولا يقدر على دفعه الا بالقتل وقول الدميري قوله
هلا نملة واحدة دليل على جواز قتل المؤذي وكل قتل كان لنفع
او دفع ضر فلا باس به عند العلما ولم يخص ملك النملة التي لدغت
من غيرها لانه ليس المراد القصاص لانه لو اراده لقال الا نملتك
التي لدغتك ولكن قال الا نملة فكان نملة تعم البري والجاني وقد
ذكر ان لهذه القصة سببا وهو ان هذا النبي مر على قرية اهلكها
الله تعالى بذنوب اهلها فوقف متعجبا فقال يا رب كان فيهم
صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت
له هذه القصة فنبهه الله عز وجل على ان الجنس المؤذي
يقتل وان لم يوذ والحاصل ان العقوبة من الله عز وجل
تعم فتصير رحمة على المطيع وطهارة له وشرا ونقمة على العاصي
لطيفة روى الدارقطني والحاكم من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه مما ذكره في حياة الحيوان ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تقتلوا النمل فان سليمان عليه السلام خرج ذات يوم

قوله الا نملتك كذا بخطه وفي الدميري لقال هلا نملتك التي اساءت نقلها الشه بالمعنى وفي المغني لداني قال بعض النحويين ان هلا بدل من همزة الا